

التاريخ 2020/03/16

جامعة البتراء

التقرير الصحفي اليومي

الجامعة المتميزة بشهادات محلية و عالمية



الاعتماد الأمريكي في تخصصي نظم المعلومات الحاسوبية، وعلم الحاسوب.



جائزة الحسن للتميز العلمي.



أول جامعة أردنية تحصل على شهادة ضمان الجودة من هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الاردنية.



شهادة الأيزو 9001:2015.



شهادة ضمان الجودة من هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الاردنية المستوى الفضي لكلية الصيدلة و العلوم الطبية.



الاعتماد البريطاني لتخصص اللغة الإنجليزية وأدائها.



الاعتماد الأمريكي في تخصص الصيدلة.



التسلسل	الخبر	الصفحة	الصحيفة
1.	أجواء ماطرة من الثلاثاء حتى السبت	أولى	الدستور
2.	تأجيل اجتماع وزير التعليم العالي مع رؤساء الجامعات لليوم الاثنين	3	الدستور
3.	"عمان العربية" تعلق الدوام مؤقتاً للوقاية من وباء كورونا	18	الدستور
4.	تسجيل 12 إصابة بالكورونا	3	الدستور
5.	العضايلة: الحكومة قد تلجأ لقانون الدفاع للتعامل مع كورونا	4	الدستور
6.	إجازة للمعلمين خلال فترة تعليق الدوام	5	الدستور
7.	مطالب بتطبيق نظام العمل المرن في القطاع الخاص	9	الدستور
8.	"الشرق الأوسط" و"العلوم والتكنولوجيا" تبحثان التعاون الأكاديمي	18	الدستور
9.	"اليرموك" تشكل لجنة لإيجاد لقاح وقائي لكورونا	18	الدستور
10.	شركات الاتصالات تتيح التصفح المجاني لمنصة التعلم الإلكتروني "درسك"	21	الدستور
11.	الوفيات		

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير العلاقات العامة والدولية

علاء الدين عربيات

أجواء ماطرة من الثلاثاء حتى السبت



AddustourNewspaper

عمان

تتأثر المملكة تدريجيا اعتبار من يوم غد الثلاثاء بكتلة هوائية باردة نسبيا ورطبة، تؤدي إلى تجدد الهطول المطري وانخفاض درجات الحرارة.

مدير التنبؤات الجوية في دائرة الأرصاد الجوية رائد آل خطاب قال لـ «الدستور» إن تأثير الكتلة الهوائية الباردة من المتوقع أن يستمر حتى السبت، لذا تنخفض درجات الحرارة وتسود أجواء غائمة جزئيا إلى غائمة وتهطل زخات من المطر في شمال المملكة تمتد مع ساعات المساء والليل إلى وسط المملكة وأجزاء من المناطق الشرقية والجنوبية الغربية، والرياح غربية معتدلة السرعة تنشط على فترات بعد الظهر وتكون مثيرة للغبار خاصة في مناطق البادية.

1.

تأجيل اجتماع وزير التعليم العالي مع رؤساء الجامعات لليوم الاثنين

عمان - أعلن الناطق الإعلامي في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مهند الخطيب، عن تأجيل اجتماع وزير التعليم العالي والبحث العلمي مع رؤساء الجامعات الرسمية والخاصة الذي كان مقررا عقده امس، إلى اليوم الاثنين. وقال ان التأجيل جاء لغايات إقرار آليات دوام الكوادر الأكاديمية والإدارية في الجامعات، بما ينسجم مع إجراءات الدولة الاحترازية التي أقرتها الحكومة للوقاية من فيروس كورونا. وأفاد الخطيب، ان هذه الإجراءات تأتي، ضمانا للسلامة العامة وتسيير الأعمال الأكاديمية والإدارية خلال فترة تعطيل الطلبة الجامعيين، التي قررتة الحكومة ابتداء من امس الأحد ولغاية أسبوعين. (بترا)

2.

إنشاء كلية للشرعية فيها

« عمان العربية » تعلق الدوام مؤقتا للووقاية من وباء كورونا

على سلامة الطلبة، وأعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية وكإجراء وقائي لضمان عدم انتشار الفيروس، الذي أعلنت المملكة انها خالية منه.

وأكد سليم أن الجامعة مستعدة ومهيأة لتنفيذ التعليم عن بعد لضمان استمرار العملية التعليمية، مبينا أن هذا الإجراء الوقائي جاء حفاظا على سلامة الجميع، وهو إجراء مؤقت.

على صعيد آخر وافق مجلس التعليم العالي على قرار مجلس أمناء الجامعة إنشاء كلية للشرعية، وكان مجلس أمناء الجامعة الذي ترأسه الدكتور عمر مشهور حديثه الجازي قرر إنشاء الكلية ليرتفع عدد الكليات فيها إلى 9 كليات.



AddustourNewspaper

عمان

قررت جامعة عمان العربية تعليق الدوام ضمن المدة التي حددها مجلس الوزراء، ضمن الإجراءات الاحترازية للوقاية من فيروس كورونا المستجد.

ويقضي القرار الذي أصدره رئيس الجامعة الدكتور ماهر سليم بأن يشمل تعليق الدوام ويستثني الدوائر التي تقتضي طبيعة عملها غير ذلك، مع ضرورة التحوط وضمان الوقاية أثناء العمل للدوائر المستثناة من القرار.

ويأتي هذا القرار انسجاما مع قرار مجلس الوزراء، وتنسيب لجنة الأوبئة الذي قضى بتعليق الدوام حفاظا

3.

5 أردنيين و 6 فرنسيين وسيدة عراقية

تسجيل 12 إصابة بالكورونا

عمان - كوثر صوالحة



أكدت وزارة الصحة أنه تم تسجيل 12 حالة إصابة بفيروس الكورونا المستجد حتى نشر هذا الموجز، تضم 5 أردنيين و 6 فرنسيين، وسيدة عراقية. وبنيت في موجزها الإعلامي ان حالة واحدة لأردني غادر المستشفى في 13 آذار 2020 بعد التماثل للشفاء الكامل، مشيرة الى ان عدد الحالات الموجودة حالياً في الحجر الصحي تبلغ 83 حالة ، والعدد الكلي للحالات التي أدخلت الحجر الصحي ثم غادرته بعد قضاء 14 يوماً ولبثت عدم إصابتها بفيروس كورونا المستجد بلغ 303، مبيئة ان مواقع الحجر الصحي هي : مستشفى الوبايات - مستشفيات البشير، وفندق في عمان تم استجاره من قبل وزارة الصحة ليكون موقعا مخصصا للحجر، قسم الحجر الصحي في مستشفى الأمير حمزة. وفيما يتعلق بالأجرات بينت انه تم تعليق دوام المؤسسات التعليمية (رياض أطفال، حضانات، مدارس، جامعات، كليات، ومؤسسات ومعاهد تدريب) اعتباراً من صباح امس الأحد 15

آذار 2020 ولمدة أسبوعين ، وستبشر وزارة التربية والتعليم بتنفيذ خطة التعليم والتعلم عن بعد من خلال موقع التعليم الإلكتروني للوزارة www.darsak.gov.jo اعتباراً من الأسبوع القادم، وعلى القاعة الرياضية للتفريغ الأردني اعتباراً من هذا الأسبوع. وبالإضافة إلى ما تم إعلانه سابقاً حول تعليق الرحلات الجوية من وإلى بعض الدول اعتباراً من يوم الاثنين 16 آذار 2020، سيتم تعليق جميع الرحلات الجوية من وإلى المملكة ابتداء من يوم غد الثلاثاء 17 آذار 2020، وحتى إشعار آخر، باستثناء حركة الشحن التجاري، وعليه، تعتبر جميع المعابر الحدودية للمملكة البرية والبحرية والمطارات مغلقة أمام حركة المسافرين، باستثناء حركة الشحن التجاري. كما تم توجيه الأردنيين المتواجدين في الخارج إلى البقاء في أماكنهم، وبإمكان الأردنيين المتواجدين في دول الجوار والمضطرين للعودة، الدخول عبر المعابر الحدودية البرية والبحرية، ويخضعون لإجراءات وزارة الصحة. وتم كذلك تعزيز سفارات المملكة لخطوط الهوايف الساخنة للتواصل مع المواطنين الأردنيين في الخارج للأطمئنان عليهم والإبلاغ عن أية إصابة ، وتنفيذ حملات تعقيم وتطهير لمجمعات

حافلات النقل العام، ووقف جميع الفعاليات والتجمعات العامة، وتوجيه المواطنين بعدم التجمع في المناسبات الاجتماعية، بما فيها بيوت العزاء والأفراح، والتأكيد على أهمية التزام المواطنين قدر الإمكان بالبقاء في بيوتهم، وتغادي الخروج إلا للضرورة. ويتوجه من مجلس الإفتاء ومجلس الكنائس، تم إيقاف الصلاة في جميع مساجد المملكة وكناسها، كإجراء احترازي ووقائي، مع الالتزام برفع الأذان في وقته، وبث خطبة الجمعة موحدة عبر محطات التلفزة. كما تم إغلاق جميع المواقع السياحية الأثرية ومراكز الزوار والمتاحف وغرف بيع التذكارات لمدة أسبوع، وتعقيمتها، وإغلاق صالات الأفراح في الفنادق. وبنيت الوزارة في موجزها ان «اسأل عن الكورونا» خدمة استشارات طبية عن فيروس كورونا المستجد COVID-19، توفرها وزارة الصحة عبر الرقم المجاني 111. وفيما يتعلق بالمستشفيات المعتمدة لفحص الحالات المشتبه بإصابتها وعزلها فهي مستشفيات البشير والرزقاء الحكومي الجديد والكرك الحكومي والجامعة الأردنية والملك عبدالله المؤسس والأمير هاشم العسكري.

4.

العضائية لـ «الدستور»: الحكومة قد تلجأ لقانون الدفاع للتعامل مع كورونا

■ قانونا الدفاع والطوارئ تبقى خيارات لم تحسم الحكومة تطبيقها ■ العجارية: انتشار الأوبئة يعد سببا موجبا لتطبيق قانون الدفاع

عمان- نيفين عبد الهادي

Niveenmohsenabdelhadi

وسط كثافة من التساؤلات فيما إذا كانت الحكومة ستلجأ لتطبيق قانون الدفاع في المملكة للتعامل مع ظروف فيروس كورونا المستجد، كشف وزير الدولة لشؤون المناطق الناطق الرسمي باسم الحكومة أحمد العضائية أن الحكومة قد تضطر للجوء لتطبيقه، منها إلى أن الأمر في مساحة «د» وليس مؤكداً حتى اللحظة.

وبين العضائية في تصريح خاص لـ «الدستور» أن الحكومة الآن تعمل ضمن مجلس الدفاع الوطني، وفي حال لم يكن هناك التزام بالإجراءات التي تعلن عنها الحكومة للحمية من فيروس كورونا سوف تضطر لتطبيق قانون الدفاع.

ولفت العضائية إلى أن «د» هنا لا تحسم الأمر لجهة التطبيق، ذلك أننا سنتجأ لذلك في حال عدم الالتزام بالإجراءات الحكومية للتعامل مع فيروس كورونا المستجد. وفقاً لوجود قانون الدفاع وكذلك الطوارئ، لكنها تبقى خيارات حتى الآن لا تحسم الحكومة تطبيقها. وعصف الشارع المحلي أسس بتساؤلات حول إمكانية تطبيق قانون الدفاع، رافقها رفض لبعض السلوكيات التي تنتج عن بعض المواطنين، في عدم الالتزام بالإجراءات التي أعلنت عنها الحكومة لغايات التعامل مع فيروس كورونا بشكل علمي وعلمي، ومجاهرة البعض بسلوكيات ضاراً بصحتها وبالمجتمع بشكل عام.

وأيوم، وفي متابعة «الدستور»، تؤكد الحكومة أنها ستلجأ للقانون في حال لم يكن هناك التزام بإجراءاتها وتعليماتها، المرتبطة بالتطورات المتسارعة لفيروس كورونا، لتحمي بذلك جدلاً وتجنب على آلاف التساؤلات الشعبية تحديداً بشأن صحة وسلامة المجتمع بشكل عام.

في ذات السياق، قال رئيس ديوان الرأي والتشريع الدكتور نواف العجارية، أن انتشار الأوبئة يعد سبباً موجباً لتطبيق قانون الدفاع في كل أو جزء من أقاليم المملكة وفقاً للمادة (2) من قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، ويعلن بهذا القانون بإرادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

ويُناط تطبيق هذا القانون وفق العجارية برئيس الوزراء لإتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية لتأمين السلامة العامة والدفاع عن المملكة دون التقيد بأحكام القوانين العادية المعمول بها، وقد منح القانون رئيس الوزراء ممارسة العديد من الصلاحيات منها:

- أ- وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والإقامة.
- ب- تكليف أي شخص بالقيام بأي عمل أو أداء أي خدمة ضمن قدرته.
- ج- تفتيش الأشخاص والأماكن والمركبات دون التقيد بأحكام أي قانون آخر.
- د- الأمر باستعمال القوة المناسبة في حالة الممانعة.
- هـ- إخلاء بعض المناطق أو عزلها وفرض منع التجول فيها.
- و- تحديد مواعيد فتح المحلات العامة وإغلاقها كلها أو بعضها.
- ط- تنظيم وسائل النقل والمواصلات وتحديد مساراتها بين المناطق المختلفة، وإغلاق أي طريق أو مجرى.

وفي مزيد من التفصيل لقانون الدفاع الذي يتضمن (14) مادة،

5.

ماذا يعني القانون:

- وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والإقامة
- تكليف أي شخص بالقيام بأي عمل أو أداء أي خدمة ضمن قدرته
- تفتيش الأشخاص والأماكن والمركبات دون التقيد بأحكام أي قانون آخر
- إخلاء بعض المناطق أو عزلها وفرض منع التجول فيها
- تحديد مواعيد فتح المحلات العامة وإغلاقها كلها أو بعضها
- تنظيم وسائل النقل والمواصلات وإغلاق أي طريق أو مجرى

وإغلاق محلات بيعها وخزنها. -م- صنع أجهزة الاتصال أو بيعها أو شرائها أو حيازتها والأمر بتسليمها وضبطها.

المادة الخامسة نصت على: «إذا أعلن رئيس الوزراء أنه ينوي الاستيلاء على أي أموال أو وضع اليد عليها فلا يجوز لأي شخص أن يبيع تلك الأموال أو يملكها أو يخفيها أو يتصرف بها دون موافقة رئيس الوزراء أو أخفاً للشروط والقيود المعينة في الأمر أو التصريح الممنوح بشأن ذلك ويشترط فيما تقدم أن لا تزيد مدة نفاذ الإعلان عن ستين يوماً».

المادة السادسة حددت محاكم البداية لتختص بالنظر في الجرائم التي ترتكب خلافاً لأحكام هذا القانون وأوامر الدفاع الصادرة بمقتضاها.

المادة السابعة وضعت العقوبات، فنصت على: أ- يعاقب من يخالف أوامر الدفاع بالعقوبات المنصوص عليها في الأمر على أن لا تتجاوز العقوبة الحبس مدة ثلاث سنوات أو الغرامة بمبلغ ثلاثة آلاف دينار أو العقوبتين معاً. ب- إذا لم تبين أوامر الدفاع عقوبة للخالفة فيعاقب المخالف بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

ج- إذا كانت المخالفة جريمة بموجب أي قانون آخر فتطبق العقوبة الواردة في ذلك القانون إذا كانت أشد مما ورد في هذا القانون. د- تصادر الأموال والوسائل التي تستعمل في ارتكاب الجريمة أو الشروع في ارتكابها، ورئيس الوزراء رد الأشياء المصادرة أو جزء منها.

هـ- لرئيس الوزراء صلاحية إجراء أي تسوية أو مصالحة في أي دعوى ناجمة عن مخالفة أحكام هذا القانون ولم يكتسب الحكم فيها الدرجة القطعية.

فيما نصت المادة الثامنة على: أ- يجوز لأي شخص جرى توقيفه أو القبض عليه بموجب هذا القانون أو أي أمر دفاع أو جرى الاستيلاء أو وضع اليد على ماله أو مال موجود تحت أشرفه أو لأي صاحب مصلحة بالنيابة عن الشخص المذكور أن يطعن بالأمر الصادر بذلك لدى محكمة العدل العليا.

ب- على المحكمة أن تنصل في الطلب على وجه السرعة ولا يجوز القرار الصادر عن المحكمة برد الطلب دون اللجوء إلى تقديم طلب جديد المرة بعد الأخرى طالما بقي الأمر المطعون فيه قائماً. والمادة التاسعة نصت على: «كل من كلف بأي عمل أو أداء أي خدمة أو تقديم أي مال وكل من تم الاستيلاء على ماله أو وضع اليد عليه أو نقله أو اتلافه وكل من اتخذ بحقه أي إجراء بموجب هذا القانون أو أي أمر أو تكليف صادر بمقتضاها الحق بالتعويض ولرئيس الوزراء أن يحدد مقدار التعويض وأن يقرر تأديته عن أي مال أو عمل أو إجراء خلال مدة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ الطلب بالتعويض على أن يكون للمتضرر في حال عدم موافقة على القيمة المقررة للتعويض الحق بإقامة الدعوى لدى المحكمة المختصة للمطالبة بالتعويض العادل المترتب له وفقاً لأحكام القوانين النافذة المعمول بها».

وأشارت المادة العاشرة إلى أنه يوقف العمل بأي نص أو تشريع يخالف أي حكم من أحكام هذا القانون والأوامر الصادرة بمقتضاها.

نفر جزءاً منها، حيث ركزت المادة الثانية منه على غايتها، فياء في نصها «إذا حدث ما يستدعي الدفاع عن الوطن في حالة وقوع طوارئ تهدد الأمن الوطني أو السلامة العامة في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة منها بسبب وقوع حرب، أو قيام حالة تهدد بوقوعها، أو حدوث اضطرابات أو فتن داخلية مسلحة أو كوارث عامة أو انتشار آفة أو وباء يعلن العمل بهذا القانون بإرادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء».

ونصت مادته الثالثة، على: أ- يُناط تطبيق هذا القانون برئيس الوزراء لإتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية لتأمين السلامة العامة والدفاع عن المملكة دون التقيد بأحكام القوانين العادية المعمول بها.

ب- يمارس رئيس الوزراء صلاحياته بموجب أوامر خطية. ج- رئيس الوزراء تفويض جميع صلاحياته أو بعضها لمن يراه أهلاً للقيام بذلك في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة محددة منها وبالشروط والقيود التي يراها.

أما المادة الرابعة فقد نصت على صلاحيات رئيس الوزراء وهي: أ- وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والإقامة، وإلقاء القبض على المشتبه بهم أو الخطرين على الأمن الوطني والنظام العام واعتقالهم.

ب- تكليف أي شخص بالقيام بأي عمل أو أداء أي خدمة ضمن قدرته.

ج- تفتيش الأشخاص والأماكن والمركبات دون التقيد بأحكام أي قانون آخر.

د- الأمر باستعمال القوة المناسبة في حالة الممانعة. هـ- وضع اليد على الأموال المنقولة وغير المنقولة وتاجيل الوفاء بالدين والالتزامات المستحقة.

و- منع أو حصر أو تقييد استيراد المواد أو تصديرها أو نقلها من مكان إلى آخر، وتحديد التعامل بها وحظر أختائها أو إتلافها أو استعمالها.

ز- إخلاء بعض المناطق أو عزلها وفرض منع التجول فيها. ح- تحديد مواعيد فتح المحلات العامة وإغلاقها كلها أو بعضها.

ط- تنظيم وسائل النقل والمواصلات وتحديد مساراتها بين المناطق المختلفة، وإغلاق أي طريق أو مجرى ماء أو تغيير اتجاهه ومنع حركة السير عليه أو تنظيمها.

ي- مراقبة الرسائل والصحف والمطبوعات والنشرات والرسومات وجميع وسائل التعبير وإغلاق الدعاية والإعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وتعطيلها وإغلاق أماكن إعدادها.

ل- منع أخذ صور أو عمل تصاميم أو خراطة لأي مكان أو شيء يعينه قد يفسد العدو ومنع الاحتفاظ بجوار هذه الأماكن والأشياء بأي أجهزة تصوير أو مواد لعمل الصور والتصاميم والخراطة ومنع المعوث أو التأخر في مثل هذه الأماكن دون عذر مشروع.

ل- إلغاء رخص الأسلحة النارية والذخائر والمفرقات والمواد القابلة للانفجار أو التي تدخل في صناعة المتفجرات ومنع صنعها أو بيعها أو شرائها أو نقلها أو التصرف بها والأمر بتسليمها وضبطها

إجازة للمعلمين خلال فترة تعليق الدوام



kawther sawalha

عمان . كوثر صوالحة

قررت لجنة التخطيط المركزية في وزارة التربية والتعليم باجتماعها الذي عقدته امس برئاسة وزير التربية والتعليم الدكتور تيسير النعيمي وانسجاماً مع الإجراءات والقرارات الحكومية المتخذة للتعامل مع فيروس كورونا المستجد وفي ضوء التطورات العالمية المتسارعة وحماية الوطن والمواطنين منح المعلمين والمعلمات إجازة خلال فترة تعليق دوام المدارس ورياض الأطفال التي تم الإعلان عنها على أن يبقوا في جاهزية لاستدعائهم إن تطلبت ذلك إجراءات تفعيل التعلم عن بُعد. ويتولى مديرو الإدارات في مركز الوزارة ومديرو التربية والتعليم في الميدان تنظيم عمل الإداريين والإداريات وفق الآلية التالية، يستمر دوام الإداريين في مركز الوزارة ومديريات التربية والتعليم وفي المدارس خلال فترة تعليق دوام المدارس ورياض الأطفال بما يضمن سير العمل وعدم تأثر الخدمات المقدمة لأولياء الأمور والطلبة وبما يحقق مصلحة العمل، وذلك وفقاً لأعداد تحددها درجة أهمية عمل الأقسام وعدد العاملين فيها.

كما شمل القرار، بإتاحة الفرصة للإداريات الحوامل أو اللواتي يعانين من أمراض مزمنة مثبتة بتقارير طبية أو اللواتي لديهن أطفال في الحضانات ورياض الأطفال والصفوف الخمسة الأولى للحصول على إجازة خلال فترة تعليق دوام المدارس ورياض الأطفال وذلك انسجاماً مع قرار رقم 5 لسنة 2020 الصادر عن مجلس الخدمة المدنية، والذي يشير إلى منح الموظف إجازة سنوية لمدة (10) أيام عمل تخصم من رصيد الإجازات السنوية ودون أن يؤثر ذلك على استحقاقاتهم المالية، وفي حال عدم توفر رصيد للإجازات السنوية تمنح للموظف إجازة سنوية لمدة (10) أيام عمل، على أن يتم تعويض هذه المدة بالعمل خارج أوقات الدوام الرسمي والعطل الرسمية مستقبلاً.

6.

مطالب بتطبيق نظام العمل المررن في القطاع الخاص

عمان - أشاد مختصون في الشأن العمالي بالقرارات الحكومية المتعلقة بتنظيم العمل عن بعد، وفق الضوابط والمعايير المتعلقة بطبيعة وخصوصية الوظائف في اطار الاجراءات الحكومية الوقائية والاحترازية التي تهدف للوقاية من تفشي فيروس كورونا، مطالبين القطاع الخاص بالمبادرة بتطبيق نظام العمل المررن وحسب متطلبات القطاع.

وقالت الأمانة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة الدكتورة سلمى النمس، إن اللجنة طالبت الحكومة بإصدار تعليمات تخص النساء في القطاع الخاص بحالات الطوارئ، وذلك تقديرًا لوضع العاملات والتخفيف من أعباء الرعاية على أبنائهن، وتطبيق نظام العمل المررن. ودعت القطاع الخاص إلى المبادرة في ظل الأزمة المفاجئة لفيروس كورونا، إلى مراعاة أوضاع النساء العاملات، خلال الأسبوعين المقبلين، بتطبيق نظام العمل المررن، الذي يشمل العمل عن بعد وإرسال تقارير يومية للإدارة، أو ائراج نظام المناوبات، أو تخفيف ساعات العمل، أو السماح لهن بأخذ اجازات من اجازاتهن السنوية، وخاصة مع صدور القرارات بإغلاق حضانات الاطفال. وقال مدير المرصد العمالي الأردني أحمد عوض، «إن القرارات الحكومية، التي صدرت أمس الأول متعلقة بالخاضعين لنظام الخدمة المدنية وهم القطاع العام، في المقابل لم تصدر أية تعميمات تشمل القطاع الخاص، وترك الأمر دون تعليمات ملزمة للقطاعات التي تسمح بذلك».

ودعا وزارة العمل إلى أخذ التدابير اللازمة بالتنسيق مع القطاع الخاص لتطبيق نظام العمل المررن، من خلال الاتفاق مع النقابات العمالية وممثلي العمال وأصحاب الاعمال، مبينا أن أعداد العاملين في القطاع الخاص أضعاف العاملين في القطاع العام، ويجب مراعاة ظروفهم وحمايتهم في ظل الإجراءات الاحترازية لمواجهة كورونا.

وأوضح أن الاجراءات الحكومية كافية ووافية لتعزيز الوقاية من انتشار كورونا، وهي إجراءات طبيعية يأمل من القطاع الخاص تطبيقها، من خلال توسيع نطاق العمل المررن والعمل الجزئي، وعمل اجتماعات عبر الانترنت، وذلك للأعمال التي تسمح بالعمل عن بعد وحسب متطلبات القطاع، وتعزيز التدابير بعدم اختلاط العاملين ببعضهم. وطالب عوض القطاعات كافة بتطبيق الإجراءات الوقائية اللازمة للعاملين والعاملات في أماكن العمل وذلك بتوفير مختلف المعقمات وأدوات التنظيف. (بترا) **عمر الداهمشة**

7.

« الشرق الأوسط » و « العلوم والتكنولوجيا » تبحثان التعاون الأكاديمي



والطلّابي، إضافة إلى تبادل الخطط الدراسية والمطبوعات والمنشورات الصادرة عن كلا الجامعتين، وإجراء أبحاث مشتركة. وكانت الجامعتان وقعتا مذكرة تفاهم وتعاون علمي في وقت سابق، تهدف إلى تنمية علاقات التعاون وتطويرها في مجالات العمل المشتركة: العلمية، والتعليمية، والثقافية، والفنية، وتطوير البرامج المستقبلية بينهما.

وأكد عميد كلية العمارة والتصميم في الجامعة، الدكتور وائل الأزهرى، الذي كان في مقدمة مستقبلي الوفد، أن الزيارة، التي نسقتها عضو هيئة التدريس في الكلية الدكتورة آيات الفقرا، تناولت تحديد محاور التعاون ما بين الكليتين في الجامعتين على مستوى البرامج الأكاديمية والنشاطات البحثية، والابتكارية، والتبادل الأكاديمي

زار وفد من جامعة العلوم والتكنولوجيا، برئاسة عميد كلية العمارة والتصميم الدكتور حكمت حماد، جامعة الشرق الأوسط، بهدف تعزيز التعاون القائم على مستوى البرامج الأكاديمية والبحثية والإبداع، وذلك ترجمة لمذكرة التفاهم الموقعة ما بين الجامعتين.



AddustourNewspaper

عمان

8.

«اليرموك» تشكل لجنة لإيجاد لقاح وقائي لكورونا



إربد - حازم الصياحين

 Hazem Alsayaheen

ووضع التعليمات الوقائية لطلبة الجامعة والعاملين فيها، وأضاف خلال لقائه عمداء ومديري المراكز العلمية والوحدات الإدارية في الجامعة، إن اليرموك قامت بتشكيل لجنتين الأولى تعنى بمتابعة عملية التعلم الإلكتروني عن بعد **e-learning**، والأخرى للطوارئ للتعامل مع الإجراءات الإدارية في الجامعة.

وفيما يتعلق بدوام أعضاء الهيئتين الأكاديمية والإدارية في الجامعة قال كفاي إنه تم الاتفاق بين جميع رؤساء الجامعات الأردنية من أجل وضع تعليمات موحدة لدوام أعضاء الهيئتين الأكاديمية، وسيتم الاعلان عن هذه التعليمات عقب الاجتماع المقرر عقده بحضور وزير التعليم العالي والبحث العلمي وعمداء كليات تكنولوجيا المعلومات ومديري مراكز التعلم الإلكتروني، اليوم الإثنين، مرجحاً العمل بنظام الدوام المرن بما يضمن استمرارية العمل في مختلف وحدات الجامعة وكلياتها.

وجه رئيس جامعة اليرموك الدكتور زيدان كفاي بتشكيل لجنة من أطباء مختصين برئاسة عميد كلية الطب في الجامعة الدكتور وسام شحادة، بتشكيل لجنة لإيجاد لقاح وقائي لفايروس كورونا.

و قال كفاي إنه تقرر تشكيل لجنة برئاسة الدكتور وسام شحادة عميد كلية الطب، وعضوية الأطباء «الدكتورة ميرفت الصوص عميدة كلية الصيدلة، والدكتور زين العابدين بن عبد العزيز، والدكتور وليد المومني، والدكتور سهم الغرابية، والدكتور علاء الجبالي، والدكتور علاء القاعود، للمباشرة بدراسة إمكانية إيجاد لقاح وقائي لفايروس كورونا.

وأكد كفاي أن الجامعة اتخذت كافة الإجراءات اللازمة من أجل وضع خطة طوارئ فيما يتعلق بالعملية التدريسية

9.

شركات الاتصالات تتيح التصفح المجاني لمنصة التعلم الإلكتروني «درسك»



AddustourNewspaper

عمان

أعلنت شركات الاتصالات الخلوية الثلاث العاملة في المملكة زين وOrange وأمنية عن إتاحة التصفح المجاني عبر شبكاتها لمنصة التعلم الإلكتروني الخاصة بوزارة التربية والتعليم (درسك)، جاء ذلك بعد الاجتماع الذي عُقد في وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة، بحضور وزير الاقتصاد الرقمي والريادة المهندس مثنى غرايبة، ووزير التربية والتعليم الدكتور تيسير النعيمي، والرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات الدكتور المهندس غازي الجبور، والرؤساء التنفيذيون للشركات الثلاث.

ومع هذه المبادرة أصبح بإمكان الطلبة وأولياء أمورهم وكافة المعنيين، تصفح منصة التعلم عن بعد التابعة لوزارة التربية والتعليم مجاناً ودون الخصم من أرصدتهم أو حزم الإنترنت على خطوطهم الخلوية أو اشتراكات الإنترنت المنزلية، وذلك في الفترة من الساعة السادسة صباحاً وحتى الرابعة مساءً، بدءاً من يوم الأحد المقبل بالتزامن مع إطلاق المنصة من قبل وزارة التربية والتعليم، ولحين عودة العملية التعليمية إلى وضعها الطبيعي وانتظام الطلبة في مدارسهم.

وجاءت هذه الخطوة من جانب شركات الاتصالات في إطار مسؤوليتها الاجتماعية وتماشياً مع الجهود التي تبذل على كافة المستويات للتعامل مع فيروس كورونا المستجد، لا سيما بعد إعلان منظمة الصحة العالمية بأنه قد أصبح جائحة، الأمر الذي يحتم على الجميع التكاتف في مواجهة هذا الفيروس والحد من انتشاره بمختلف السبل المتاحة، وأن يتحمل الجميع مسؤولياتهم كل من موقعه وحسب الإمكانيات المتوفرة لديه، حيث أعلنت الحكومة عن مجموعة من الإجراءات للحد من انتشار الفيروس في المملكة.

10.

11. الوفيات

- حنان جلال شاكر هاشم
- نهيل ثلجي الحوراني حتر - عبدون
- انور بن فواز بن نواف الشعلان - الشميساني
- سهام توما دخل الله عويس - ديوان آل عويس
- توفيق حنا يوسف الصليبي - سحاب
- جهاد جمال عبدالهادي القاسم